

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية ببني كبير
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (٤٠١١)

سياسة جمع التبرعات جمعية التنمية الأهلية ببني كبير ٢٠٢٦م

أولاً: تمهيد ونطاق السياسة

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم كافة الأنشطة المتعلقة بجمع التبرعات والحصول على الموارد المالية لجمعية التنمية الأهلية ببني كبير. وتطبق هذه السياسة على جميع أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية، والموظفين، والمتطوعين، وأي جهة خارجية تتعاقد معها الجمعية لجمع التبرعات.

ثانياً: الضوابط العامة لجمع التبرعات

- الترخيص المسبق: لا يجوز للجمعية إطلاق أي حملة لجمع التبرعات إلا بعد الحصول على ترخيص رسمي وسارٍ من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- الموافقة الإدارية: يجب اعتماد خطة حملة جمع التبرعات ومستهدفاتها وموازنتها التقديرية من قبل مجلس إدارة الجمعية.
- الحسابات البنكية: تُجمع التبرعات حصراً في الحساب البنكي المعتمد للجمعية والمخصص للحملة، ولا يجوز استخدام الحسابات الشخصية للموظفين أو الأعضاء نهائياً.
- منع الجمع النقدي: يُمنع منعاً باتاً جمع التبرعات نقداً (الكاش). ويقتصر الجمع على القنوات الإلكترونية المعتمدة (مدى، فيزا، مستر كارد، أبل باي، التحويل البنكي المباشر).
- شفافية الإعلانات: يجب أن تتضمن المواد الإعلانية للحملة اسم الجمعية، رقم ترخيص الحملة، وأهدافها الواضحة.

ثالثاً: حقوق وحماية المتبرعين

- احترام رغبة المتبرع: تلتزم الجمعية بصرف أموال التبرع في الوجه الذي حدده المتبرع (مثل: كفالة، ترميم، تدريب، سلة غذائية).
- سرية البيانات: تلتزم الجمعية بالمحافظة على خصوصية بيانات المتبرعين وعدم مشاركتها أو بيعها لأي جهة خارجية.
- حق الاطلاع: للمتبرع الحق في طلب تقارير مختصرة عن سير المشروع الذي ساهم في تمويله ومستوى الإنجاز فيه.
- آلية الاسترداد: يحق للمتبرع طلب استرداد تبرعه في حال وقوع خطأ تقني في التحويل، أو إذا تبين أن التبرع وُجّه لغير مقصد المتبرع، وذلك بتقديم طلب رسمي للإدارة التنفيذية خلال (٧) أيام عمل من تاريخ التبرع ملحوقاً بالإثباتات البنكية.

رابعاً: سياسة فائض التبرعات أو تعذر المشاريع

- تعذر التنفيذ: في حال تعذر تنفيذ المشروع الذي جُمعت له التبرعات لأسباب قاهرة، تلتزم الجمعية بالتواصل مع المتبرعين لأخذ موافقتهم على تحويل التبرع لمشروع مشابه، أو الرفع للمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي لتوجيه الفائض وفق الأنظمة.
- فائض الحملة: إذا زادت التبرعات المستلمة عن التكلفة الإجمالية للمشروع المحدد، يتم توجيه الفائض لمشروع تنموي آخر مماثل بعد أخذ الموافقات النظامية.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية ببني كبير
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (٤٠١١)

خامساً: الحوكمة والرقابة المالية

- . التوثيق المالي: تلتزم الجمعية بإصدار سندات قبض إلكترونية فورية عبر الأنظمة التقنية المعتمدة لكل تبرع وارد، وتسجيله في الدفاتر المحاسبية.
- . مكافحة غسل الأموال: تطبق الجمعية العناية الواجبة للتحقق من هوية المتبرعين (للإسهامات الكبيرة) وتلتزم بالإبلاغ الفوري عن أي تبرع مشبوه أو غير طبيعي إلى الجهات المختصة وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- . التدقيق الخارجي: تخضع جميع حسابات ومقادير التبرعات وحملاتها لتدقيق دوري من قبل محاسب قانوني خارجي معتمد.

سادساً: النشر والاعتماد

تُعتبر هذه السياسة نافذة ومُلزمة لجميع العاملين في الجمعية من تاريخ اعتمادها، ويتم نشرها على الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية لضمان الشفافية وإطلاع العموم.

. تم اعتماد اللائحة بمحضر مجلس الإدارة بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٢٦م

